INTERNATIONAL COMMISSION OF JURISTS

EURO-MEDITERRANEAN HUMAN RIGHTS NETWORK
RÉSEAU EURO-MÉDITERRANÉEN DES DROITS DE L'HOMME
الشبكة الأوروبية ـ المتوسطية لحقوق الإنسان

obs
a joint programme
OMCT SOS-Torture Network
fidh
The Observatory for the Protection of Human Rights Defenders

كوبنهاغن، جنيف، باريس **للنشر فوراً**

تموز/يوليو 52010

سوريا: إدانة هيثم المالح، محام حقوق الإنسان الذي يبلغ من العمر 79 عاماً، مؤشر آخر على مواصلة سلطات في سوريا قمع واضطهاد المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان

منتظمة لحقوق الإنسان، ومرصد -أعربت اليوم كل من اللجنة الدولية للحقوقيين، والشبكة الأورو وهو برنامج مشترك بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان -حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ة العسكرية الثانية في عن استنكارها الشديد لقرار المحكمة-والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ، وهو محام حقوق إنسان سوري بارز يبلغ من العمر 79 عاماً، والحكم **هيثم المالح** دمشق بإدانة السيد عليه بالسجن لمدة ثلاثة سنوات نافذة. وقد صدر حكم الإدانة هذا على خلفية اتهامات "بنشر أخبار جب المادتين 285 و 286 من قانون العقوبات كاذبة ومبالغ فيها من شأنها أن تونهن نفسية الأمة"، بمو السوري. وترتبط هذه الاتهامات بمقابلات أجرتها وسائل إعلام مع السيد المالح انتقد فيها عدة أمور، من ضمنها الاستمرار في استخدام قوانين الطوارئ في سوريا وفي سيطرة السلطات السورية على النظام القضائي.

منتظمة لحقوق الإنسان ومرصد حماية -ية للحقوقيين والشبكة الأوروووقد أوفدت اللجنة الدول المدافعين عن حقوق الإنسان سبع بعثات رفيعة المستوى إلى دمشق لمراقبة جلسات محاكمة هيثم المالح أمام المحكمة العسكرية الثانية في دمشق، والتي جرت في أيام 22 شباط/فبراير، و 8 نيسان/إبريل، و 3 حزيران/يونيو، و 20 حزيران/يونيو، و 4 تموز/يوليو من عام 2010. وقد اجتمعت المنظمات المذكورة أعلاه خلال تلك البعثات مع المحامي العام، السيدة أمينة الشماط؛ ورئيس نقابة المحامين السوريين، السيد نزار السكيف؛ وممثلين آخرين عن الأنظمة القانونية والقضائية في سوريا.

وقال وايلدر تيلر، الأمين العام للجنة الدولية للحقوقيين، "ما كان ينبغي محاكمة السيد المالح أمام المحكمة العسكرية أصلاً، فالقضاة العسكريون السوريون يخضعون للهيكل القيادي للقوات القضائي الدولي، لا المستقلين. وبموجب المعايير الدولية والاجتهاد يجب أن يكون من اختصاص المحاكم العسكرية محاكمة المدنيين، بما في ذلك المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان". وأضاف تيلر، "إن المحاكمة التي جرت لهيثم المالح أمام المحكمة العسكرية لحق في قرينة البراءة، والحق الثانية في دمشق لم تف بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، مثل ا في الدفاع".

وكان السيد المالح قد اعتقل تعسفياً على يد عناصر من جهاز المخابرات العامة في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2009، وتم عزله عن العالم الخارجي حتى التحقيق معه من قبل المحقق العسكري في السيد المالح في السجن، ولم يتم السماح خلال 20 تشرين الأول/أكتوبر 2009، حيث ثم تم إيداع ذلك الوقت للمحامين الذين يدافعون عنه بمقابلته دون تصريح مسبق من نقابة المحامين السوريين، وهي منظمة غير مستقلة تخضع لسيطرة السلطات السورية. وقد تم في كثير الأحيان رفض التصريح للمحامين بمقابلة موكلهم.

تاس، الأمين العام للمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، "بموجب المعايير الدولية، وقال إيريك سو فإن الحق في الدفاع ينطبق على جميع مراحل الإجراءات الجنائية. إن حرمان السيد المالح من الحق في الدفاع، بما في ذلك الحق في التواصل مع المحامين واستشارتهم دون تدخل أو رقابة، وبسرية قة من أجل التحضير للدفاع، أثار شكوكاً خطيرة بشأن جدية ونزاهة جميع الإجراءات القضائية مطل التي تم اتخاذها بحقه".

إن إدانة السيد المالح بسبب اتهامات تتعلق بتصريحات عامة أدلى بها حول النظامين السياسي حقه المشروع في حرية والقضائي في سوريا تمثل شكلاً من أشكال العقاب على قيامه بممارسة التعبير التي يكرسها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي وقعت عليه سوريا وأصبحت طرفاً فيه، كما يكرسها أيضاً الدستور السوري.

وقالت سهير بلحسن، رئيسة الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، "لم يقدم الإدعاء العسكري أي أن السيد المالح قد نشر أية معلومات كاذبة أو مبالغ بها من أي نوع. وكان الدليل موثوق ب الوحيد الذي قدمه الادعاء العام هو مقالات صحفية أثار فيها المالح قلقه المشروع بخصوص حالة الطوارئ السارية منذ عام 1963، والتي تعد الآن قاعدة بدلا من أن تكون استثناءً، وبخصوص عدم قلال النظام القضائي في سوريا".است

إن من حق المحامين، شأنهم شأن سائر المواطنين، التمتع بحرية التعبير. وتمثل إدانة السيد المالح جزءاً من نزعة جديدة تهدف إلى إسكات المحامين المهتمين بحقوق الإنسان، وتشكل اعتداءً عاماً على مهنة المحاماة.

متوسطية لحقوق الإنسان، "إن إدانة محام حقوق إنسان -لشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ا يبلغ من العمل 79 عاماً، ومعروف أنه يعاني من مرض السكري ومشاكل في الغدة الدرقية، تهدف إلى جعله عبرة وترسل تحذيراً شديداً للمحامين الذين يعملون على تعزيز حكم القانون ويتحدّون ئمة في سوريا". وأضاف الجندوبي، "تأتي هذه الإدانة بعد أسبوعين من إصدار حالة الطوارئ شبه الدا ، وهو محام حقوق إنسان سوري بارز وحائز **مهند الحسني**المحكمة الجنائية الثانية في دمشق حكماً ضد على جائزة مارتين إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان للعام 2010، بالسجن لمدة ثلاث سنوات اتهامات شبيهة".على خلفية

المنظمات المذكورة أعلاه تطالب السلطات السورية بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي؛ والإفراج الفوري وغير المشروط عن السيد المالح؛ وإنهاء جميع أعمال المضايقات القانونية ضد في مجال حقوق الإنسان دون محامي حقوق الإنسان في سوريا، وضمان حريتهم بالقيام بنشاطاتهم إعاقة أو تهديد.

لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بسعيد بنعربية، المستشار القانوني للشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف: +41765883362

، هاتف: كارين آبي/ فابي ماتيه، مكتب الصحافة التابع للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان +33143552518

متوسطية لحقوق الإنسان، هاتف: -شيماء أبو الخير، مسؤولة الاتصال في الشبكة الأورو +4532641700

ديلفين ريكولييه، منسقة مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، هاتف: +41228094939